ادانة واستنكار لااستمرار الماختفاء المقسري بحق القيادي الكوردي فيصل عبد الكريم يوسف
كتبها Administrator الداْحد, 08 أبريل 2018 -
بيان مشترك
ادانة واستنكار لااستمرار الداختفاء القسري بحق القيادي الكوردي فيصل عبد الكريم يوسف
مازلنا في المنظمات المدافعة عن حقوق الانسان في سورية، ندين ونستنكر ببالغ الشدة والالم، استمرار الاختفاء القسري والاحتجاز التعسفي بحق
السياسي باحق
المسيد فيصل عبد الكريم يوسف
عضو هيئة الرئاسة في المجلس الوطني والمنسق العام لحركة الاصلاح الكردي في سوريا

وذلك في حوالي الساعة الواحدة بعد منتصف الليل من تاريخ 242018، وفي منطقة الحي الغربي - بمدينة قامشلو "القامشلي " - ريف الحسكة - شمال شرق سوريا, حيث قام عدد من المسلحين الملثمين بواسطة ثلاث سيارات مسلحة ق, لم يعلنوا عن هويتهم, باقتحام منزل النشاط الكوردي المعروف, واختطافه، واقتياده الى جهة مجهولة، بالرغم من أن وضعه الصحي غير جيد ويعاني مشاكل صحية، وهو مريض بالقلب وداء السكري، ويحتاج الى رعاية صحية ومتابعة طبية يومية.

يذكر ان السيد فيصل عبد الكريم يوسف والدته خديجة من مواليد 1954, ويحل إجازة بعلم الماجتماع قسم الفلسفة، متزوج واب لثمانية أولماد، وهو المنسق المعام لحركة الماصلاح الكردي في سوريا وعضو هيئة الرئاسة في المجلس الوطني.

كتبها Administrator الدأحد, 08 أبريل 2018 12:41 -

تنكر كل أنواع التوقيفات المقسرية والااحتجازات	إننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الاانسان في سورية، الا ندين بشدة ونس
بحق المواطنين السوريين عموما، وبحق	التعسفية
	المقيادي المكور دي:

السيد فيصل عبد الكريم يوسف

عضو هيئة الرئاسة في المجلس الوطني والمنسق العام لحركة الاصلاح الكردي في سوريا،

ونطالب بالم إلفوري عنه، واذ نبدي قلقنا البالغ على مصير المحتجز قسريا السيد فيصل يوسف، فإننا نحمل اجهزة المادارة الذاتية وقوات المسايش كامل المسؤولية عن اختفاء السيد فيصل يوسف والحفاظ على حياته والكشف عن مصيره الن مكان سكنه واختطافه في الحي الغربي - بالقامشلي ,هي مناطق سيطرة المادارة الذاتية وتحت سلطاتهم الأمنية والعسكرية , ويتحملون كامل المسؤولية بالحفاظ على حياة وامن و آمان البشر المتواجدين في هذه المناطق , نتوجه الى اجهزة المادارة الذاتية وقوات المسايش بالمطالبة بالكف عن التوقيفات القسرية والمحتجازات المتعسفية، والتي تجري خارج المقانون والمتي تشكل انتهاكاً صارخاً للحقوق والحريات المساسية التي كفلتها جميع المواثيق والماتفاقيات الدولية المعنية بذلك. ونبدى قلقنا البالغ من ورود أنباء عن استخدام المتعذيب والمعاملة الحاطة للكرامة.

وإننا نطالب بالإفراج الفوري عن جميع المحتجزين قسريا دون قيد أو شرط ما لم توجه إليهم تهم جنائية معترف بها وان يقدموا على وجه السرعة لمحاكمة تتوفر فيها معايير المحاكمة العادلة وكذلك ضمان أن تكون إجراءات المحاكمة تلك منسجمة مع المعايير والمبادئ المعتمدة لدى هيئات الأمم المتحدة بما فيها المبادئ الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية الصادرة عام 1985، والمبادئ التوجيهية بشأن دور أعضاء النيابة العامة والصادرة في 1990، وبما يتفق آ مع توصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بدورتها الرابعة والمثمانين ، تموز 2005، والمتعلقة بالمضمانات القانونية الأساسية للمحتجزين الفقرة (9) التي تؤكد على ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لضمان أن يمنح المحتجز جميع الضمانات القانونية الأساسية منذ بداية احتجازه، بما في ذلك الحق في الوصول الفوري إلى محام و فحص طبي مستقل ،إعلام ذويه، وأن يكون على علم بحقوقه في وقت الاحتجاز، بما في ذلك حول التهم الموجهة إليهم ، والمثول أمام قاض في غضون فترة زمنية وفقا للمعايير الدولية.

كتبها Administrator الدأحد, 08 أبريل 2018 12:41 -

و إننا في المنظمات المدافعة عن حقوق المانسان في سورية , نعلن تأييدنا الكامل لممارسة السوريين جميعا حقهم في التجمع والماحتجاج السلمي والمتعبير عن مطالبهم المشروعة والمحقة والعادلة, لأن الحق في التجمعات السلمية مكفول ومعترف به في كافة المواثيق الدولية باعتباره دلالة على احترام حقوق المانسان في التعبير عن نفسه وأهم مظهر من مظاهر الممارسة السياسية الصحيحة, كما هو وارد في المادة (63) من المعهد الدولي المخاص بالحقوق المدنية والسياسية, وكذلك في المادلة (163) من المعهد الدولي المخاص بالحقوق المدنية والسياسية وكذلك في المادة (19), ان حرية الرأي والتعبير, مصونة بالقانون الدولي العام وخاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان, ومن القواعد الآمرة فيه، فلا يجوز المانتقاص منها أو الحد منها, كما أنها تعتبر حقوق طبيعية تلتصق بالإنسان، ولما يجوز الماتفاق علي مخالفتها، لأنها قاعدة عامة، ويقع كل اتفاق علي ذلك منعدم وليس له أي آثار قانونية, لذلك فإن القمع العنيف للمظاهرات السلمية جرائم دولية تستوجب المساءلة والمحاكمة.

دمشق في 48 2018

المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية

(1 منظمة حقوق المانسان في سورية - ماف

(2 منظمة الدفاع عن معتقلي الرأي في سورية-روانكة

(3 المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سورية.

كتبها Administrator الدأحد, 08 أبريل 2018 - 12:41

(4 المنظمة الكردية لحقوق الإنسان في سورية (DAD)

(5 المنظمة العربية لحقوق المانسان في سورية

(6 اللجنة الكردية لحقوق المإنسان في سوريا (الراصد).

لجان الدفاع عن الحريات الديمقر اطية وحقوق الإنسان في سورية (ل.د.ح)